رابط المادة على منصة باحث

8751 - حكم امتهان القبور وجعلها بساتين وحكم الأكل من ثمار هذه البساتين - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

الرسالة الثالثة في هذه الحلقة وردتنا من السائلة احلام زومان ابراهيم من العراق الانبار تقول في رسالتها نحن نسكن في بيت بجوار المقبرة وقد اندثرت هذه المقبرة منذ زمن طويل يقارب ثلاثين عاما. وقد انشأت فوق هذه المقابر حدائق وبساتين - 00:00:00

واثمرت الاشجار وآآ اكلنا من ثمارها. فهل يجوز لنا هذا الاكل ام لا؟ المقابر لا يجوز جعلها حدائق ولا بساتين بل يجب احترامها اذا كانت للمسلمين يجب احترامها واتصور وتصان ولا - 00:00:23

تمتهن هذا الواجب على المسلمين ان يصونوا مقابرهم والا يمتهنوها بالسير عليها او بسيل السيارات عليها او الجلوس عليها او القاء القمامات عليها او اتخاذها حدائق او ما اشبه ذلك - 00:00:43

لكن لو فعل ذلك من لا من لا يبالي بامر الله فحرثها وازال اثار القبور واتخذها بساتين فقد اثم وحرم عليه هذا العمل واساء لكن ما ينبت فيها من النخيل والاشجار ثمارها حلال لمن اكلها - 00:01:05

لان الثمار غير امتهان المقبرة. الثمار في الشجر انما هي من ماء من الماء والارظ والهوى وليس له تعلق بالموتى الحاصل ان امتهانها واستعمالها حدائق امر لا يجوز والواجب حمايتها وتصويرها وصيانتها عما يؤذي الموتى - 00:01:23

والمسلم محترم حيا وميتا ولا يجوز امتهان قبره بالوطء عليه ولا الجلوس عليه ولا البول عليه ولا القاء القمامات عليه لكن متى فعل ذلك من لا يبالي وازال اثار القبور - 00:01:50

واقترف المعصية وجد في هذه المحلات اشجار مثمرة فلا نعلم بأسا في اكل الثمرة ولكن يجب ان ينصح هؤلاء وان يبين لهم انهم اخطأوا فيما عملوا واساءوا وان الواجب بقاءها مقبرة وازالة ما فيها من الاذى وصيانتها وتصويرها حتى لا تمدهن وازالة ما فيها من الاشجار - 00:02:06

اذا كانت القبور بحالها لم تنبش. نعم - 00:02:33